أوَّلًا: [أهميَّة الطَّهارةِ في الإسلامِ]

1- عنايةُ الإسلامِ بالطَّهارةِ:

قال اللهُ تبارك وتعالى لنبيِّه صلَّى اللهُ عليه وسلَّم في مستهلِّ دَعوتِه:

﴿ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ﴿٤﴾ ﴾ [المدثر: 4]

وقال صلَّى اللهُ عليه وسلَّم: ((الطُّهورُ شَطرُ الإيمانِ))(١)

2- محبَّةُ اللهِ سبحانه للمُتطهِّرين:

قال اللهُ تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ [البقرة: 222]

3- ثناؤه على المُتَطهِّرين:

قال سبحانه:﴿ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ ﴾ [التوبة: 108]

ثانيًا:[تعريفُ الطَّهارةِ وأقسامُها]

تعريفُ الطَّهارةِ

الطَّهارة لُغةً: النَّزاهةُ والنَّظافةُ مِنَ الأدناسِ والأوساخِ (٢)

الطَّهارةُ اصطلاحًا: رفْعُ الحدَثِ وما في معناه، وزوالُ الخَبَث

فالطَّهارة تُطلَقُ على معنيينِ:

أحدُهما: زَوالُ الخَبَثِ وهو النَّجاسةُ، والمقصودُ منه: طهارةُ البَدَنِ والثَّوبِ والمكانِ.

والثَّاني: رفْعُ الحدَثِ (والمقصودُ منه: الطَّهارةُ بالوُضوءِ، والغُسلِ)، وما في معنى رفْعِ الحدَثِ، وهو كلُّ طهارةٍ لا يحصُلُ بها رفعُ الحَدَث، أو لا تكون عن حَدَثٍ

(كطهارةِ مَن به سَلَسُ بولٍ، أو تجديدِ الوضوءِ، وغَسلِ اليدينِ بعد القيامِ مِن نومِ اللَّيلِ).

أقسامُ الطَّهارة

أ- باعتبارِ مَحلِّها: وتنقسِمُ إلى قِسمينِ :

الأوَّلُ:

الطَّهارةُ الباطِنةُ: وهي طهارةُ القَلبِ من الشِّرك، والغلِّ والبغضاءِ لعبادِ الله المؤمنينَ، وهي أهمُّ من طهارةِ البَدَنِ؛ بل لا يمكِنُ أن تقومَ طهارةُ البَدَنِ الشرعيَّةُ مع وجودِ نجَسِ الشِّركِ.

- قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ ﴾ [التوبة: 28]

- وعن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عنه أنَّ النبيَّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم قال:

((إنَّ المؤمِنَ لا يَنجُسُ)) (٤)

الثَّاني:

الطَّهارةُ الحسيَّة، وهي الطَّهارةُ مِنَ الأحداثِ والأنجاسِ.

ب- باعتبارِ نَوعِها:

النوع الأوَّل: الطَّهارةُ مِنَ الحدَثِ

وتنقسِمُ إلى ثلاثةِ أقسامٍ:

الأوَّل: **الطَّهارةُ الكبرى:** وهي الغُسْلُ.

الثَّاني: **الطَّهارةُ الصُّغرى:** وهي الوضوءُ.

الثَّالث: **طهارةٌ بدلٌ منهما:** وهي التيمُّمُ.

النَّوع الثَّاني: الطَّهارةُ مِنَ الخبَثِ

وتنقسِمُ إلى ثلاثةِ أقسامٍ:

الأوَّل: طهارة غَسلٍ.

الثَّاني: طهارة مَسحٍ.

الثَّالث: طهارة نَضحٍ (٥)

ثالثًا:[تعريفُ الحدَثِ وأقسامُه]

تعريف الحدَثِ

الحدَثُ لُغةً: مِن الحدوثِ، وهو الوقوعُ والتجدُّدُ، وكونُ الشَّيءِ بعد أنْ لم يكُنْ، ويأتي بمعنى الأمرِ الحادِثِ المنكَرِ الذي ليس بمعتادٍ ولا معروفٍ، ومنه مُحدَثاتُ الأمورِ(٦)

الحدَثُ اصطلاحًا: وصفٌ قائمٌ بالبَدَنِ يمنَعُ مِنَ الصلاةِ ونحوِها، ممَّا تُشترَطُ له الطَّهارةُ (٧)

أقسامُ الحَدَثِ

ينقسِمُ الحدَثُ إلى نَوعينِ:

النَّوع الأوَّل:

الحدَث الأصغرُ، وهو ما يجِبُ به الوضوءُ؛ كالبولِ، والغائطِ، وخروجِ الرِّيحِ.

والنَّوع الثَّاني:

الحدَث الأكبر، وهو ما يجِبُ به الغُسلُ؛ كمَن جامَعَ أو أنزَلَ.

انظر أيضا:

الفصل الأوَّل: أقسامُ المياهِ وأحكامُها .

الفصل الثاني: مسائل الشكِّ والاشتباه.

الفصل الثَّالث: الأسآر .

----

(١) رواه مسلم (223). من حديث أبي مالك الأشعريِّ رَضِيَ اللهُ عنه.

(٢) ((لسان العرب)) لابن منظور (506/4).

(٣) ((مواهب الجليل)) للحطَّاب (60،61/1)، ((المجموع)) للنووي (79/1).

(٤) رواه البخاريُّ (285)، ومسلم (371).

(٥) ((بداية المجتهد)) لابن رشد (7/1).

(٦) ((لسان العرب)) لابن منظور (131/2)، ((المصباح المنير)) للفيومي (124/1).

(٧) ((حاشية الدسوقي)) (32/1).